الأمم المتحدة A

Distr.
LIMITED

A/53/L.55
25 November 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
البند ٤١ من جدول الأعمال

الحالة في البوسنة والهرسك

الأردن، وإندونيسيا، وباكستان، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجمهورية التشيكية، وسلوفينيا، وكرواتيا، والكويت، وليختنشتاين، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، والنمسا، وهنغاريا، والولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

الحالة في البوسنة والهرسك

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤٢/٤٦ المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٢، و١/٤٧ المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، و ١٢١/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، و ٨٨/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، و ١٠/٤٩ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، و ٢٠٣/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، و ١٥٠/٥٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، وإلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بشأن الحالة في البوسنة والهرسك،

وإذ تعيد تأكيد تأييدها لاستقلال البوسنة والهرسك وسيادتها واستمراريتها القانونية وسلامة أراضيها، ضمن حدودها المعترف بها دوليا،

وإذ تعيد أيضا تأكيد تأييدها للمساواة بين الشعوب التأسيسية الثلاثة وغيرها في البوسنة والهرسك بوصفها بلدا موحدا يتكون من كيانين متعددي الطوائف الإثنية،

98-37244 251198 251198

وإذ ترحب بالاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (فيما يُعرف في مجموعه بـ "اتفاق السلام") الموقَّع في باريس في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥[(١)]،

وإذ ترحب أيضا بالجهود المبذولة من أجل احترام وتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء البوسنة والهرسك وتسيير أعمال المؤسسات المشتركة للبوسنة والهرسك، وفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاق السلام،

وإذ تؤيد مؤسسات البوسنة والهرسك ومنظماتها المشتركة في تنفيذ اتفاق السلام وعملية المصالحة وإعادة التوحيد،

وإذ يساورها القلق لاستمرار العقبات التي يواجهها اللاجئون والمشردون الراغبون في العودة إلى ديارهم، وبصفة خاصة في المناطق التي قد يشكلون فيها أقلية إثنية، وإذ تؤكد ضرورة قيام جميع الأطراف والدول والمنظمات الدولية ذات الصلة بتهيئة الظروف اللازمة لتيسير عودتهم، وإذ تشدد على ضرورة اتباع نهج إقليمي لتناول مسألة اللاجئين والمشردين،

وإذ ترحب بنتائج مؤتمري العودة المعقودين في سراييفو وبانجا، وإذ تحث السلطات على الإسراع في تنفيذ عودة الأقليات والإزالة الفورية لكل العقبات السياسية والقانونية والإدارية المتبقية التي تواجه هذه العودة،

وإذ تعرب عن تأييدها لجهود ائتلاف العودة والمجلس المشترك بين الديانات الرامية إلى تيسير بلوغ الأهداف الواردة في المرفق ٧ من اتفاق السلام،

وإذ تؤيد تأييدا كاملا الجهود التي تبذلها المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، وإذ تؤكد ما تتسم به أعمال المحكمة الدولية من أهمية وطابع عاجل بوصفها عنصرا من عناصر عملية المصالحة في البوسنة والهرسك وفي المنطقة ككل، وإذ تطالب بأن تفي الدول والأطراف في اتفاق السلام بالتزاماتها بالتعاون الكامل مع المحكمة، وفق ما تتطلبه قرارات مجلس الأمن ٨٢٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ أيار/ مايو ١٩٩٣، و ١٠٢٢ (١٩٩٥) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، و ١٢٠٧ (١٩٩٨) المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، بما في ذلك فيما يتعلق بتسليم الأشخاص الذين تطلبهم المحكمة، وإذ ترحب بالجهود الرامية إلى تأمين الامتثال لأوامر المحكمة تمشيا مع ولاية مجلس الأمن،

---

(١) انظر A/50/790-S/1995/999؛ انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الخمسون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، الوثيقة S/1995/999.

وإذ ترحب بجهود الممثل الرفيع وقائد قوة تثبيت الاستقرار الرامية إلى تنفيذ أحكام اتفاق السلام، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالمحكمة الدولية،

وقد نظرت في التقرير السنوي الخامس للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، وإذ تلاحظ أن الفترة المشمولة بالتقرير قد اتسمت بإحراز تقدم كبير، خلال السنوات الماضية فيما يتعلق بتنفيذ أوامر المحكمة الدولية والامتثال للالتزامات المعقودة بموجب القانون الدولي، وإذ تلاحظ أيضا أنه لا يزال أمام الكيانات والدول في المنطقة الكثير مما ينبغي عمله،

وإذ تشير إلى أنه من المعروف أو المعتقد أن أغلب المتهمين المطلقي السراح لا يزالون طلقاء في أراضي جمهورية صربسكا، وهي كيان من البوسنة والهرسك، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وإذ تعرب عن القلق البالغ الذي يساورها من جراء استمرار جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في تجاهل الالتزامات ذات الصلة بموجب القانون الدولي، لا سيما من خلال رفضها القيام بإلقاء القبض على الأشخاص المطلوبين من قبل المحكمة الدولية وتسليمهم إليها، وإذ تلاحظ كذلك إبداء جمهورية صربسكا لبعض الإشارات الإيجابية المعبرة عن استعدادها للتعاون مع المحكمة،

وإذ تثني على عمل اللجنة الدولية المعنية بالأشخاص المفقودين وإذ تحث الأطراف على التعاون بصفة أكثر فعالية لاستجلاء مصير جميع الأشخاص المفقودين،

وإذ ترحب بالاعتراف المتبادل بين جميع الدول الخلف لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة ضمن حدودها المعترف بها دوليا، وإذ تؤكد أهمية تطبيع العلاقات بصورة تامة، بما في ذلك إقامة علاقات دبلوماسية فيما بين هذه الدول دون شروط، وفقا لاتفاق السلام، وتسوية كل القضايا المتصلة بخلافة يوغوسلافيا السابقة، بغية المساهمة في تحقيق السلام الدائم والاستقرار في المنطقة،

وإذ ترحب بتوقيع الاتفاقية المتعلقة بإنشاء مجلس مشترك بين الدول للتعاون بين جمهورية كرواتيا والبوسنة والهرسك، وبتوقيع اتفاقية العلاقات الخاصة بين جمهورية كرواتيا واتحاد البوسنة والهرسك،

وإذ ترحب بتوقيع اتفاقية العبور الحر، عبر أراضي كرواتيا، من ميناء بلوص وإليه، وعبر أراضي البوسنة والهرسك في نيوم، وإذ تؤكد أهمية هذا الاتفاق فيما يتعلق بتحقيق الفوائد الاقتصادية للبلدين المعنيين وللعلاقات الثنائية الشاملة بينهما،

وإذ ترحب أيضا بتوقيع البروتوكول الخاص ببدء الملاحة في الممرات المائية الداخلية الصالحة للملاحة في نهر السافا وروافده بين جمهورية كرواتيا والبوسنة والهرسك، وبتوقيع الملحق، ٢ لمذكرة التفاهم المتعلق بإعادة البناء المشترك لخطوط المواصلات بين جمهورية كرواتيا والبوسنة والهرسك،

وإذ تشدد على أهمية الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لإنجاح جهود السلام المبذولة في المنطقة، وإذ تدعو الحكومات والسلطات في المنطقة، والمنظمات الدولية ذات الصلة أيضا، لتيسير هذا الاحترام التام،

وإذ تلاحظ أن تطبيق الديمقراطية في المنطقة سيعزز احتمالات قيام سلام دائم ويساعد في ضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك وفي المنطقة،

وإذ ترحب بنجاح إجراء انتخابات عامة في جميع أنحاء البوسنة والهرسك تحت إشراف منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ١٢ و ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، وإذ تتطلع إلى التنفيذ السريع لنتائج الانتخابات،

وإذ تلاحظ أثر المؤتمرات الأربعة السابقة لإعلان التبرعات على عملية السلام وإعادة تكامل البلد وكذلك على جهد التعمير التي عقدت في ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ١٣ و ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦، و ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧، و ٨ و ٩ أيار/ مايو ١٩٩٨، تحت رئاسة البنك الدولي والاتحاد الأوروبي، على عملية السلام وإعادة توحيد البلد وكذلك على جهود التعمير، وإذ تؤكد الأهمية والطابع الملح لتقديم ما جرى التعهد به من مساعدة مالية وتعاون تقني في جهود التعمير، وتؤكد دور الانعاش الاقتصادي في عملية المصالحة وتحسين ظروف المعيشة والمحافظة على سلام دائم في البوسنة والهرسك وفي المنطقة،

وإذ تؤكد أن توفير معونة التعمير والمساعدة المالية مشروط بوفاء الأطراف بالتزاماتها بموجب اتفاق السلام،

وإذ ترحب بوجه خاص بالجهود الهامة التي يبذلها الاتحاد الأوروبي والمانحون الثنائيون وغيرهم من المانحين لتوفير المساعدة الإنسانية والاقتصادية من أجل التعمير،

وإذ ترحب ببيان الاتحاد الأوروبي عن البوسنة والهرسك، المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨، والذي يبين آفاق توثيق التعاون بين البوسنة والهرسك والاتحاد الأوروبي، وبإنشاء فريق المهام الاستشاري بين الاتحاد الأوروبي والبوسنة والهرسك،

وإذ تشدد على أن تنفيذ اتفاق السلام على نحو تام وشامل ومتسق أمر حيوي لصون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تدرك أهمية إزالة الألغام في تطبيع الحياة وعودة اللاجئين والمشردين،

١ - تعرب عن تأييدها الكامل للاتفاق الإطاري العام للسلام في اليوسنة والهرسك ومرفقاته (فيما يُعرف في مجموعه بـ "اتفاق السلام") الموقع في باريس في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، والذي

يشكل آلية أساسية لتحقيق سلام دائم وعادل في البوسنة والهرسك، يفضي إلى إشاعة الاستقرار والتعاون في المنطقة وإعادة توحيد البوسنة والهرسك على جميع الصُعد؛

٢ - ترحب بنجاح تنفيذ نواح معينة من اتفاق السلام، بما في ذلك التوصل إلى وقف دائم للأعمال القتالية، واستحداث علم جديد، وجوازات سفر، ولوحات مشتركة لإجازة السير وعملة مشتركة، وإجراء الانتخابات البلدية في ١٣ و ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ وإجراء انتخابات حرة ونزيهة في ١٢ و ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ في جميع أنحاء البوسنة والهرسك؛

٣ - تكرر تأكيد مطالبها بالتنفيذ الكامل والشامل والمتسق لاتفاق السلام من أجل استتباب السلام في البوسنة والهرسك؛

٤ - تؤيد تأييدا كاملا الجهود المنسقة التي يبذلها الممثل السامي لتنفيذ عملية السلام في البوسنة والهرسك، وفقا لاتفاق السلام، وتطالب جميع الأطراف بأن تتعاون معه تعاونا كاملا وبحسن نية؛

٥ - تعيد تأكيد نتائج مؤتمر تنفيذ السلام[٢]، المعقود في بون، ألمانيا، في ٩ و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، وتطالب جميع الأطراف بوصفها موقعة على اتفاق السلام، وكذلك غيرها من المعنيين، بالتنفيذ الكامل لتلك النتائج ومن بينها الامتثال للقرارات التي يتخذها الممثل السامي، ومواصلة العمل من أجل تحقيق السلام وإعادة التوحيد والاستقرار في البوسنة والهرسك، وفقا لاتفاق السلام؛

٦ - ترحب أيضا بنتائج الاجتماع الوزاري للمجلس التوجيهي لمجلس تنفيذ السلام، المعقود في لكسمبرغ في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨[٣]، وتطالب بتنفيذها بشكل تام؛

٧ - تطلب إلى جميع الأطراف أن تتعاون، بصورة كاملة وبحسن نية، في كفالة التشغيل الكامل لجميع المؤسسات المشتركة للبوسنة والهرسك وفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاق السلام، وتحث المنظمات الدولية ذات الصلة على مواصلة توفير المساعدة لتلبية احتياجات المؤسسات المشتركة الجديدة للبوسنة والهرسك في مجال الهياكل الأساسية؛

---

(٢) انظر A/52/728-S/1998/979؛ المرفق؛ انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثانية والخمسون، ملحق تشرين الأول/اكتوبر؛ وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧؛ الوثيقة S/1997/979.

(٣) انظر S/1998/498.

٨ - تقر بأن المسؤولية عن توطيد السلام تقع أساسا على عاتق سلطات البوسنة والهرسك، حسبما تأكد ذلك على وجه الخصوص في الإعلان المشترك المعتمد في جنيف في ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٦؛

٩ - تقر أيضا بأن دور المجتمع الدولي ما يزال أساسيا، وترحب باستعداد المجتمع الدولي لمواصلة جهوده في سبيل إقامة سلام مستتب؛

١٠ - تشدد على أن المساعدة الموفرة من جانب المجتمع الدولي ما زالت مشروطة تماما بالامتثال لاتفاق السلام والالتزامات اللاحقة، بما في ذلك على وجه الخصوص التعاون مع المحكمة الدولية وتيسير عودة اللاجئين والأشخاص المشردين؛

١١ - ترحب بالمساهمة الحيوية لقوة تثبيت الاستقرار المتعددة الجنسيات في توفير بيئة آمنة من أجل تنفيذ الجوانب المدنية من اتفاق السلام، وتطلب إلى جميع الأطراف التعاون الكامل معها، وفي هذا الصدد، ترحب بما أصدره مجلس الأمن من إذن بتمديد ولاية قوة تثبيت الاستقرار المتعددة الجنسيات؛

١٢ - تعرب عن تأييدها الكامل لجهود فرقة عمل الشرطة الدولية التابعة للأمم المتحدة في الاضطلاع بولايتها، وتدعو إلى أتم التعاون من جانب جميع الأطراف في هذا الخصوص؛

١٣ - تشدد على أهمية تنفيذ اتفاق السلام تنفيذا كاملا وشاملا ومتسقا، بما في ذلك التعاون مع المحكمة الدولية والامتثال لأحكامها، وتهيئة الظروف اللازمة لعودة اللاجئين والمشردين بصورة طوعية، وتهيئة الظروف اللازمة لحرية التنقل؛

١٤ - ترحب بما أحرز من نجاح في تنفيذ الانتخابات البلدية لسنة ١٩٩٧ في الغالبية الساحقة من البلديات، وتطلب تنفيذ النتائج تنفيذا كاملا، وتحث السلطات المنتخبة على العمل بروح المصالحة؛

١٥ - تبرز أهمية إنشاء وتعزيز وسائط إعلام حرة وتعددية وتوسيع نطاقها لتشمل جميع أنحاء البوسنة والهرسك، وترحب بإنشاء لجنة معايير وتراخيص وسائل الإعلام الوسيطة بغية النهوض بوسائل إعلام حرة مستقلة ومهيكلة تماما، وتؤكد أهمية مواصلة تنفيذ وتطوير خدمة إذاعية مرئية ذات طابع عام تماما في جميع أنحاء البوسنة والهرسك؛

١٦ - تصر على ضرورة تسليم جميع من وجهت إليهم تهم إلى المحكمة لمحاكمتهم، وتلاحظ أن المحكمة الدولية لديها سلطة النظر في المسؤولية الفردية عن ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، بما فيها المرتكبة داخل البوسنة والهرسك، وتطالب بأن تفي جميع الأطراف بالتزاماتها بأن تسلم إلى المحكمة جميع الأشخاص الذين وجهت إليهم تهم الموجودين في أراض واقعة تحت سيطرتها، وأن تمتثل إلى جانب ذلك امتثالا تاما لأوامر المحكمة،

وأن تتعاون في أداء المحكمة لأعمالها، بما في ذلك التعاون في إخراج الجثث من القبور وفي إجراءات التحقيق، وفقا للمادة ٢٩ من النظام الأساسي للمحكمة، وجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ووفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاق السلام، ولا سيما دستور البوسنة والهرسك؛

١٧ - ترحب بما قدمته الدول الأعضاء من الدعم حتى الآن وتحث الدول الأعضاء، مع مراعاة أوامر وطلبات المحكمة الدولية، على أن تقدم للمحكمة دعمها الكامل، بما في ذلك الدعم المالي، من أجل كفالة تحقيق أغراض المحكمة، وتنفيذ التزاماتها بمقتضى النظام الأساسي للمحكمة وجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

١٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم قبل حلول ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، تقريرا شاملا عن الأحداث منذ إنشاء منطقة آمنة في سربرنيكا يوم ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣، بموجب قرار مجلس الأمن ٨١٩ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣ وحتى تصديق مجلس الأمن على اتفاق السلام بموجب القرار ١٠٣١ (١٩٩٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، مع مراعاة مقررات مجلس الأمن ذات الصلة وإجراءات المحكمة الدولية في هذا الصدد، وتشجع الدول الأعضاء وغيرها من الدول المعنية على تقديم معلومات ذات صلة؛

١٩ - تؤكد من جديد مرة أخرى حق اللاجئين والمشردين في العودة الطوعية إلى أوطانهم الأصلية وفقا لاتفاق السلام، وخصوصا المرفق ٧ منه، وتحقيق ذلك بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والبلدان المضيفة، وتطلب إلى جميع الأطراف أن تحسن بدرجة كبيرة تعاونها مع المجتمع الدولي على مستوى كل من الدولة، والكيان والمستوى المحلي، بغية أن تهيئ على الفور الظروف الضرورية لعودة اللاجئين والمشردين إلى ديارهم ولحرية التنقل والاتصال لجميع مواطني البوسنة والهرسك، وتطلب إلى المنظمات الدولية ذات الصلة أن تعزز الظروف اللازمة لتيسير العودة، وفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاق السلام ومرفقاته، وبوجه خاص دستور البوسنة والهرسك، وترحب بالجهود المتواصلة الجديدة التي تبذلها وكالات الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، والمانحون الثنائيون وغيرهم من المانحين، والمنظمات غير الحكومية في وضع وتنفيذ مشاريع تهدف إلى تسهيل العودة الطوعية المنظمة للاجئين والمشردين إلى جميع مناطق البوسنة والهرسك، بما في ذلك مشاريع تساعد في خلق بيئة آمنة ومستقرة تتسم بزيادة الفرص الاقتصادية؛

٢٠ - تشجع على التعجيل بعودة اللاجئين والمشردين بشكل سلمي ومنظم وتدريجي، بما في ذلك إلى مناطق سيكونون فيها من أفراد الأقلية الإثنية، وتدين بشدة جميع أعمال التهديد والعنف والقتل، بما فيها الأعمال التي تهدف إلى تثبيط العودة الطوعية للاجئين والمشردين، وتطالب بالتحقيق في هذه الأعمال ومحاكمة مرتكبيها؛

٢١ - تؤكد من جديد مرة أخرى تأييدها لمبدأ البطلان المطلق لجميع الإقرارات والالتزامات المقدمة تحت الإكراه، خصوصا المتعلقة منها بالأراضي والممتلكات، وذلك وفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاق السلام، وتؤيد ما تقوم به اللجنة المعنية بمطالبات المشردين واللاجئين بالأملاك العقارية من عمل فعال امتثالا لولايتها؛

٢٢ - تحث على اعتماد تشريعات جديدة غير تمييزية خاصة بالعقارات والإسكان وتنفيذها تنفيذا فعليا في كلا الكيانين بغية تمكين اللاجئين والمشردين من العودة إلى ديارهم السابقة لنشوب الحرب؛

٢٣ - تؤكد أهمية التنشيط الاقتصادي والتعمير لنجاح تعزيز عملية السلام في البوسنة والهرسك؛

٢٤ - تدرك الإسهام الهام من المجتمع الدولي وتدعوه إلى مواصلة تحسين عملية التنسيق؛

٢٥ - تؤكد الحاجة إلى اتخاذ نهج أشمل إزاء الإصلاح الاقتصادي الذي ينبغي أن يسهم في تطوير أكثر تجانسا للاقتصاد والتجارة في الكيانين وعبر الحدود المشتركة بينهما؛

٢٦ - تؤكد أهمية إنشاء برنامج اقتصادي ينبغي أن يشمل إطارا لتطوير القطاع الخاص بما في ذلك إجراءات الخصخصة وتحسين ظروف الاستثمارات الأجنبية، وإعادة هيكلة النظام المصرفي وأسواق رأس المال، وإصلاح النظام المالي ووجود حماية اجتماعية وافية؛

٢٧ - ترحب بالتقدم المحرز في تنفيذ قرار هيئة برتشكو للتحكيم، وتؤكد على أن الالتزام بالتعاون تماما مع مشرف برتشكو وقراراته هو التزام أساسي لكلا الكيانين، وتلاحظ أن نتيجة قرار التحكيم سوف تتأثر بشكل هام بمدى الامتثال الذي تظهره الأطراف؛

٢٨ - ترحب بالتقدم المحرز في تنفيذ المادتين الثانية والرابعة من الاتفاق المتعلق بمفاوضات تحقيق الاستقرار الإقليمي وبنجاح إنجاز التدرج إلى المادة الخامسة، وتحث جميع الأطراف على مواصلة السعي إلى التنفيذ التام لالتزاماتها؛

٢٩ - تشدد على الحاجة إلى تقديم معلومات في الوقت المحدد عن مستوى التعاون مع المحكمة الدولية وأوامرها ومدى الامتثال لهما، وحالة عودة اللاجئين والمشردين إلى البوسنة والهرسك وداخلها والبرنامج المُعد لذلك، وحالة وتنفيذ الاتفاق بشأن الحد من الأسلحة على الصعيد دون الإقليمي؛

٣٠ - ترحب بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي والمنظمات الإقليمية والدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية، ومن بينها ما يبذل عن طريق مجلس الأوساط المانحة، وكذلك جهود البوسنة والهرسك في

ميدان الإجراءات الخاصة بالألغام، وفي هذا الصدد، فهي ترحب أيضا بما جرى مؤخرا من نقل المسؤوليات عن البرنامج الوطني للإجراءات الخاصة بالألغام إلى حكومة البوسنة والهرسك وإنشاء صندوق استئماني دولي سلوفيني جديد معني بإزالة الألغام وتقديم المساعدة لضحايا الألغام في البوسنة والهرسك، وتدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة دعم أنشطة إزالة الألغام في البوسنة والهرسك؛

٣١ - تشيد بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، بما في ذلك الدور الذي يقوم به في تنفيذ اتفاق السلام كل من مجلس أوروبا، والاتحاد الأوروبي، وبعثة الجماعة الأوروبية للرصد، والمصرف الأوروبي للتعمير والإنشاء، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، وصندوق النقد الدولي، وقوة تثبيت الاستقرار المتعددة الجنسيات، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والمصرف الإسلامي للتنمية، والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس تنفيذ السلام، والبنك الدولي؛

٣٢ - تشيد بوجه خاص، بالجهود التي تبذلها في عملية السلام المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتُكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، ومكتب الممثل السامي لتنفيذ اتفاق السلام في البوسنة والهرسك، ومكتب المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في إقليم يوغوسلافيا السابقة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وفرقة عمل الشرطة الدولية التابعة للأمم المتحدة، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وغير ذلك من وكالات الأمم المتحدة، وتشجع على مواصلة اشتراكها في عملية السلام في البوسنة والهرسك؛

٣٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "الحالة في البوسنة والهرسك".

- - - - -